

الا ان يكون مع صاحبه فرض حتى لو كان العلام مع السفلي  
 من الفريق الاول عصيما وعصبة الوسطي من الفريق  
 الثاني والعليا من الفريق الثالث وسقطت السفليات  
 ولو كان العلام مع السفلي من الفريق الثاني عصيما وعصبة  
 الوسطي منه والوسطي والعليا من الفريق الثالث عصبة  
 الجميع غير اصحاب الفرائض ولو كان الابن من العليا من الفريق  
 الاول عصبة اخته وسقطت البواقي ويعد ذلك الاصل في  
 استحقاقهم ان العليا من الفريق الاول مع من يوارثها السدس  
 تكلمة للتثنية وصار في المسئلة نصف وسدس فاصل  
 المسئلة من ستة نصفها ثلاثة للعليا من الفريق الاول  
 وسدسها واحد للوسطي من الفريق الاول مع من يوارثها  
 وصار لهن اربعة اسهم وفي اثنا فرد الاثنان علمهم بقدر  
 حقوقهن فعلمنا ان المسئلة صارت ردية ينظر هل كان فرد  
 عليه من جنس واحد او من جنسين فاذا كان من فرد عليه  
 من الجنسين يجعل المسئلة من سهامهم ففي مسئلتان  
 هذه من فرد عليه من جنسين لان في مسئلة العليا من  
 الفريق الاول مع من يوارثها ارباب مع بنات الابن في  
 من الجنسين فيجعل مسالمتين من سهامهم ففي اربعة  
 فعلمنا ان هذه الساعة عمل الرد وينظر ويدخل بعد عمله

والسفلي من الفريق الاول  
 ولو كان زوج السفلي من  
 الفريق الثالث صح

فان كانت المسئلة  
 ردية فنحوها من الرد  
 علمة اربعة فالتكثير يكون  
 فيها على الرد عليه  
 ينظر

تمام مقام حسب التثنية  
 والوسطي من الفريق الاول

بين

بين سهامهم وروسمي الى ثلاثة احوال الاستقامة  
 والواقفة والمباينة والاستقامة ان ينقسم سهام كل فرد  
 على روستهم بلا كسر والواقفة ان ينقص من الكسر مقدار الاقل  
 الى ان ينساويها في الاثنى او اكثر والمباينة ان ينقص من الاكثر  
 مقدار الاقل الى ان ينساويها في الواحد وسهام العليا من  
 الفريق الاول ثلاثة ورأسها واحدة فين الثلاثة الواحد  
 استقامة فلا حاجة الى الضرب وسهم الوسطي من الفريق الاول  
 مع من يوارثها واحدة ورسمها اثنان فين الواحد والاثنى  
 مباينة فاذا كان بين سهامهم وروسم مباينة وايضا  
 الكسر على طائفة فالحكم فيما ان يضرب كل عدد روستهم في افضل  
 المسئلة ففي مسئلتنا روست من الكسر عليهم اثنان فنضرب  
 فاصل المسئلة وهو اربعة فنضرب فيضرب ثمانية وتسمى  
 الثمانية النضحية والبلغ والاثنان المضروب والامر بعة  
 اصل المسئلة ثم لا بد ان يفرق نصيب كل فريق ونصيب  
 كل فرد من كل فريق وطريق معرفة نصيب كل فريق ان يضرب  
 سهم كل فريق من اصل المسئلة في المضروب فالبلغ نصيب  
 ذلك الفريق ففي مسئلة العليا من الفريق الاول من  
 اصل المسئلة النصف وهو ثلاثة فنضرب في المضروب وهو  
 اثنان فيضرب النتيجة وطريق معرفة نصيب كل فرد من كل

والوسطي من الفريق الاول  
 السدس وهو واحد  
 فنضرب في المضروب وهو  
 اثنان فيضرب اثنان